



مصرف لبنان

شارع مصرف لبنان - بيروت - الجمهورية اللبنانية

تعميم وسيط رقم ٣٠٣

للمصارف وللمؤسسات المالية
ولشركات الإيجار التمويلي

نودعكم ربطاً نسخة عن القرار الوسيط رقم ١١١١١ تاريخ ٢٠١٢/٧/٢١ المتعلق بتعديل:
- القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ (الاحتياطي الإلزامي) المرفق بالتعميم
الاساسي رقم ٨٤.

- نظام المصلحة المركزية للمخاطر المصرفية المرفق بالقرار الأساسي رقم ٧٧٠٥
تاريخ ٢٠٠٠/١٠/٢٦ موضوع التعميم الاساسي رقم ٧٥.

بيروت، في ٢١ تموز ٢٠١٢

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه

مصرف لبنان

شارع مصرف لبنان - بيروت - الجمهورية اللبنانية

قرار وسيط رقم ١١١١١

تعديل القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ المتعلق بالاحتياطي الإلزامي
ونظام المصلحة المركزية للمخاطر المصرفية
المرفق بالقرار الأساسي رقم ٧٧٠٥ تاريخ ٢٠٠٠/١٠/٢٦

إن حاكم مصرف لبنان ،
بناءً على قانون النقد والتسليف ولا سيما المواد رقم ٧٠، ٧٦، ٧٩ و ١٧٤ منه،
وبناءً على القرار الأساسي رقم ٧٧٠٥ تاريخ ٢٠٠٠/١٠/٢٦ وتعديلاته المتعلقة بنظام
المصلحة المركزية للمخاطر المصرفية،
وبناءً على القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ وتعديلاته المتعلقة بالاحتياطي
الإلزامي،
وبناءً على قرار المجلس المركزي لمصرف لبنان المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ
٢٠١٢/٧/١٨،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يضاف الى البند (١) من المادة التاسعة من القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥
تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ الفقرتين (ن) و(ص) التالي نصهما:
« ن - القروض التي تمنح بالليرة اللبنانية للمتعهدين لتشييد أو إعادة تأهيل ابنية
حكومية شرط:
- ان يتم تسديد هذه القروض وفقاً لجدول التدفقات النقدية للمشروع ولمدة
لا تتجاوز سبع سنوات.
- ان لا تتعدى الفوائد والعمولات من اي نوع كانت المحتسبة على هذه
القروض نسبة ٣% سنوياً.
ص - القروض السكنية التي تمنح بالليرة اللبنانية استناداً الى بروتوكول التعاون
الموقع بين المصارف والمديرية العامة للأمن العام.»

المادة الثانية: يلغى نص كل من البندين (٢) و(٣) من المادة التاسعة من القرار الأساسي
رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ ويستبدل بالنص التالي:
«٢- على المصرف المعني الاستحصال على موافقة
المجلس المركزي لمصرف لبنان على المبالغ الاجمالية المنوي
توظيفها في كل فئة من القروض المشار اليها في البند (١) اعلاه،
باستثناء تلك:

..//..

أ- الممنوحة لتمويل المشاريع الصديقة للبيئة التي لا تستفيد من دعم الدولة للفوائد المدينة والتي تتجاوز قيمتها ثلاثون مليون ليرة لبنانية حيث يتم الاستحصال على موافقة افرادية من حاكم مصرف لبنان على التخفيض مقابل كل قرض وذلك وفقاً للبند "سادساً" من هذا القرار .

ب- الممنوحة بالليرة اللبنانية للمتعهدين لتشييد أو اعادة تأهيل ابنية حكومية حيث يتم الاستحصال على موافقة افرادية من حاكم مصرف لبنان على التخفيض مقابل كل قرض .

٣- يتم تخفيض الاحتياطي الالزامي مقابل فئات القروض المشار اليها في البند (١) اعلاه دون الحاجة الى موافقة افرادية على التخفيض مقابل كل قرض طالما هو ضمن السقف الموافق عليه سابقاً، باستثناء تلك الممنوحة لتمويل المشاريع الصديقة للبيئة التي لا تستفيد من دعم الدولة للفوائد المدينة والتي تتجاوز قيمتها ثلاثون مليون ليرة لبنانية والقروض الممنوحة بالليرة اللبنانية للمتعهدين لتشييد أو اعادة تأهيل ابنية حكومية حيث يتم التخفيض بعد الموافقة الافراادية من حاكم مصرف لبنان المذكورة في البند (٢) أعلاه.»

المادة الثالثة: يضاف الى الفقرة (أ) من البند (٦) من المادة العاشرة من القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ الفقرة التالي نصها:
«- القروض السكنية التي تمنح بالليرة اللبنانية استناداً الى بروتوكول التعاون الموقع بين المصارف والمديرية العامة للأمن العام.»

المادة الرابعة: يضاف الى البند (٦) من المادة العاشرة من القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ الفقرة (ط) التالي نصها:
« ط- بنسبة ١٠٠% من ارصدة القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية للمتعهدين لتشييد أو اعادة تأهيل ابنية حكومية موضوع الفقرة (ن) من البند (١) من المادة التاسعة اعلاه بعد الاستحصال على موافقة افرادية من حاكم مصرف لبنان على التخفيض مقابل كل قرض.»

المادة الخامسة: يعدل ترقيم البند (١١) من المادة العاشرة من القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ بحيث يصبح (١٢).

المادة السادسة: يضاف الى المادة العاشرة من القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ البند (١١) التالي نصه:

«١١- يتم تنزيل الاحتياطي الالزامي مقابل ارصدة القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية للمتعهدين لتشييد أو اعادة تأهيل ابنية حكومية موضوع الفقرة (ن) من البند (١) من المادة التاسعة اعلاه بعد الاستحصال على موافقة افرادية من حاكم مصرف لبنان على التخفيض مقابل كل قرض وذلك وفقاً للالية والاصول المحددة في المقطع "رابعاً" من المادة العاشرة مكرر من هذا القرار.»

المادة السابعة: يلغى نص البندين (٣) و(٥) من المقطع "أولاً" من "المادة العاشرة مكرر" من القرار الاساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ ويستبدل بالنص التالي:
«٣- ان لا تكون ممنوحة لغايات إستهلاكية أو لتمويل مشاريع التطوير العقاري أو شراء عقارات غير مبنية أو لتمويل الرأسمال التشغيلي أو لاعادة تمويل قروض ممنوحة سابقاً.

٥- ان لا تتجاوز مدة تسديد اصل القرض غير السكني سبع سنوات يبدأ احتسابها اعتباراً من انتهاء فترة السماح التي يجب ان تتراوح بين ستة اشهر وأربع سنوات من تاريخ منح القرض.»

المادة الثامنة: يلغى نص كل من النماذج (RO-11) و(ARO-11) و(ARO-12) و(ARO-17) و(ARO-25) و(ARO-26) المرفقة بالقرار الاساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ ويستبدل بالنص الجديد للنماذج المذكورة المرفقة بهذا القرار.

المادة التاسعة: يلغى نص جدول "رموز أنواع القروض" (CTC01) باللغتين العربية والفرنسية المرفق بنظام المصلحة المركزية للمخاطر المصرفية موضوع القرار الأساسي رقم ٧٧٠٥ تاريخ ٢٦/١٠/٢٠٠٠ ويستبدل بالنص الجديد المرفق بهذا القرار.

المادة العاشرة: يعمل بهذا القرار اعتباراً من يوم الخميس الذي يلي أسبوعين من تاريخ صدوره.

المادة الحادية عشرة: يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

بيروت، في ٢١ تموز ٢٠١٢

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه

جدول يبين النماذج الواجب استعمالها حسب نوع القرض الممنوح :

نوع القرض	عند تقديم الطلب او عند التعديل يجب اعتماد النموذج رقم	للتصريح الاسبوعي يجب اعتماد النموذج رقم	للتصريح الفصلي يجب اعتماد النموذج رقم
القرض التي تستفيد من دعم الفوائد المدينة	PB01 PB00*	ARO-02	PB02
القرض المتوسطة و الطويلة الاجل للقطاعات الانتاجية أو القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة لقاء كفالة شركة كفالات (بالعملات الاجنبية) أو القروض الممنوحة بالعملات الاجنبية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة لا تستفيد من دعم الفوائد تتجاوز قيمة كل منها ما يوازي مبلغ ثلاثين مليون ليرة لبنانية	ARO-01	ARO-02	
صكوك المديونيات بالعملات الاجنبية المشتراة دون حق الرجوع	ARO-03	ARO-04	
القرض السكنية الممنوحة استنادا الى البروتوكول الموقع مع المؤسسة العامة للإسكان (بالليرة اللبنانية)	ARO-05 ARO-17	ARO-06	
القرض السكنية الممنوحة مباشرة إلى المؤسسة العامة للإسكان (بالليرة اللبنانية)	ARO-07 ARO-17	ARO-08	
القرض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة الممنوحة لقاء كفالة شركة كفالات أو IFC أو EIB أو OPIC أو AFD أو AFESD (بالليرة اللبنانية)	ARO-09 ARO-17	ARO-10	
القرض السكنية الممنوحة للعسكريين المتطوعين أو القروض السكنية الممنوحة استنادا الى البروتوكول الموقع مع المديرية العامة لقوى الامن الداخلي أو القروض السكنية الممنوحة استنادا الى البروتوكول الموقع مع وزارة المهجرين أو القروض السكنية الممنوحة استنادا الى البروتوكول الموقع مع صندوق تعاضد القضاة.(بالليرة اللبنانية)	ARO-11 ARO-17	ARO-12	
القرض السكنية الممنوحة مباشرة إلى جهاز إسكان العسكريين المتطوعين (بالليرة اللبنانية)	ARO-13 ARO-17	ARO-14	
القرض السكنية الممولة من قروض ممنوحة لمصرف الإسكان (بالليرة اللبنانية)	ARO-15 ARO-17	ARO-16	
القرض الصغيرة الممنوحة بموافقة مؤسسات الاقراض الصغير (بالليرة اللبنانية)	ARO-18 ARO-17	ARO-19	
القرض الصغيرة الممولة من تسليفات ممنوحة إلى مؤسسات الاقراض الصغير أو المؤسسات المالية (بالليرة اللبنانية)	ARO-20 ARO-17	ARO-21	
القرض الممولة أو المكفولة من IFC أو EIB أو OPIC أو AFD أو AFESD والتي لا تستفيد من دعم الفوائد (بالعملات الاجنبية)	ARO-22	ARO-02	
القرض الإسكانية الممنوحة من قبل جهاز إسكان العسكريين المتطوعين قبل ٢٠٠٩/٢/٦ والمتفرغ عنها	ARO-23	ARO-24	

نوع القرض	عند تقديم الطلب او عند التعديل يجب اعتماد النموذج رقم	للتصريح الاسبوعي يجب اعتماد النموذج رقم	للتصريح الفصلي يجب اعتماد النموذج رقم
الجدول المرفق بطلب الاستفادة من تزييلات على الاحتياطي الإلزامي للقروض التي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ أو القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة لا تستفيد من دعم الفوائد تتجاوز قيمة كل منها مبلغ ثلاثين مليون ليرة لبنانية أو القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية للمتعهدين لتشييد أو اعادة تأهيل ابنية حكومية	ARO-25	ARO-26	
القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لتابعة الدراسة في مؤسسات التعليم العالي	ARO-27 ARO-17	ARO-28	
القروض السكنية التي تستفيد من تزييلات على الاحتياطي الالزامي	ARO-29 ARO-17	ARO-30	
القروض السكنية التي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ الممولة من قروض ممنوحة لمصرف الإسكان (بالليرة اللبنانية)	ARO-31 ARO-17	ARO-32	
القروض الزراعية الممنوحة استنادا الى البروتوكول الموقع مع وزارة الزراعة (بالليرة اللبنانية)	ARO-35 ARO-17	ARO-36	
القروض الممنوحة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة لا تستفيد من دعم الفوائد ولا تتجاوز قيمة كل منها مبلغ ثلاثين مليون ليرة لبنانية أو ما يوازيه بالعملات الاجنبية	ARO-37	ARO-26 (ل.ل.) أو ARO-02 (عملات أجنبية)	

(*): يستعمل فقط للقروض الجديدة المكفولة من شركة كفالات والمطلوب دعم فوائدها.

مصرف لبنان

مديرية الاحصاءات والابحاث الاقتصادية

الالتزامات بالليرة اللبنانية الخاضعة للاحتياطي الإلزامي

المتوسط بين _____ و _____

الرقم: _____

اسم المصرف: _____

بآلاف الليرات اللبنانية		رقم الحساب في وضعية المصارف (نموذج - ٢٠١٠)
المجموع	التزامات لأجل	لتزامات تحت الطلب
		مؤسسات اصدار - غير مقيمة ٢٠١٠٠
		مصارف - غير مقيمة ٢٠٢٠٠
		ناقص: فوائد سارية غير مستحقة الدفع (٢٠٢٨٠)
		مصارف تسليف متوسط وطويل الأجل - مقيمة وغير مقيمة ٢٠٣٠٠
		ناقص: فوائد سارية غير مستحقة الدفع (٢٠٣٨٠)
		مؤسسات مالية أخرى مسجلة - مقيمة وغير مقيمة ٢٠٥٠٠
		ناقص: فوائد سارية غير مستحقة الدفع (٢٠٥٨٠)
		ودائع الزبائن - المقيمين وغير المقيمين ٢٠٨٠٠
		ناقص: حسابات برنامج الادخار / الاقتراض السكني [١] (٢٠٨٤١)
		ناقص: ودائع جهاز اسكان العسكريين المتطوعين [١] (٢٠٨٤٢)
		ناقص: تأميمات الاعتمادات المستندية للاستيراد [١] (٢٠٨٧١)
		ناقص: حسابات دائنة لقاء حسابات مدينة (٢٠٨٩٠)
		ناقص: فوائد سارية غير مستحقة الدفع (٢٠٨٩٥)
		ودائع منشؤها عقود ائتمانية - مقيم وغير مقيم ٢٤٣٠٠
		ودائع القطاع العام - مقيم وغير مقيم ٢٠٩٠٠
		ناقص: فوائد سارية غير مستحقة الدفع (٢٠٩٨٠)
		قيم برسم الدفع - لمقيمين وغير مقيمين ٢١٠٠٠
		دائنون مختلفون ، قطاع خاص - مقيمون وغير مقيمون ٢١٢١٠
		الشركاء - مقيمون وغير مقيمون ٢١٣٠٠
		ناقص: فوائد سارية غير مستحقة الدفع (٢١٣٢٥)
		ناقص: مقدمات نقدية مخصصة كضمانة لديون مشكوك بتحصيلها [١] (٢١٣٣٠)
		ناقص: ايداعات مخصصة لزيادة الأموال الخاصة [١] (٢١٣٥٠)
		قروض بموجب سندات دين - من مقيمين وغير مقيمين ٢١٧٠٠
		ناقص: فوائد سارية غير مستحقة الدفع [١] (٢١٧٣٠)
		الفروع في الخارج ٢٣٠٠٠
		المؤسسة الأم والمؤسسات المالية الشقيقة والتابعة المقيمة وغير المقيمة ٢٣١٠٠
		المقيمة باستثناء المصارف التجارية المقيمة (٢٣١٨٠)
		ناقص: فوائد سارية غير مستحقة الدفع
		منها: شهادات الإيداع والشهادات المصرفية لمباةة إلى غير المصارف التجارية المقيمة ٢٣٢٠٠
		مؤسسات صرافة مسجلة - مقيمة وغير مقيمة ٢٣٣٠٠
		ناقص: فوائد سارية غير مستحقة الدفع (٢٣٣٨٠)
		مؤسسات الوساطة - مقيمة وغير مقيمة ٢٣٧٠٠
		ناقص: فوائد سارية غير مستحقة الدفع (٢٣٧٨٠)
		مؤسسات الإيجار التمويلي - مقيمة وغير مقيمة ٢٣٨٠٠
		ناقص: فوائد سارية غير مستحقة الدفع (٢٣٨٨٠)
		مجموع الإلتزامات بآلاف الليرات اللبنانية

[١] تُحفظ حسابات رقم ٢٠٨٤١، ٢٠٨٤٢، ٢٠٨٧١، ٢١٣٣٠ و ٢١٧٣٠ من الإلتزامات لأجل.

مصرف لبنان

نموذج رقم: RO-11 (2/5)

اسم المصرف: _____ الرقم: _____

الوضعية الموقوفة يوم الأربعاء في: _____

التخفيضات المسموحة من الالتزامات لأجل باليرة	من الالتزامات لأجل (بالآلاف الليرات اللبنانية)
أ- أرصدة القروض المتوسطة والطويلة الأجل	
- الرمز: "a1" القروض المتوسطة والطويلة الأجل للقطاعات الإنتاجية غير المذكورة أدناه	
- الرمز: "a2" القروض السكنية	
- الرمز: "a3" القروض التي تستفيد من دعم الفوائد غير المذكورة أدناه	
- الرمز: "a31" القروض الممنوحة استناداً الى الاتفاقية الموقعة بين الجمهورية اللبنانية والبنك الأوروبي للتشهير والتي تستفيد من دعم الفوائد	
- الرمز: "a32" القروض الممنوحة بتمويل من IFC, EIB, OPIC, AFD, AFESD والتي تستفيد من دعم الفوائد	
- الرمز: "a33" القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من IFC, EIB, OPIC, AFD, AFESD والتي تستفيد من دعم الفوائد	
- الرمز: "a34" القروض المخصصة لتمويل احتياجات الرأسمال التشغيلي للمؤسسات السياحية والتي تستفيد من دعم الفوائد	
- الرمز: "a0" القروض للقطاعات الإنتاجية التي أصبحت ضمن فترة التسديد الممددة مهلتها ولم تعد تستفيد من دعم الفوائد.	
- الرمز: "a4" القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من شركة كفالات ولا تستفيد من دعم الفوائد .	
- الرمز: "a5" القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من شركة كفالات والتي تستفيد من دعم الفوائد	
- الرمز: "a8" القروض الممنوحة بتمويل من IFC, EIB, OPIC, AFD, AFESD والتي لا تستفيد من دعم الفوائد	
- الرمز: "a9" القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من IFC, EIB, OPIC, AFD, AFESD والتي لا تستفيد من دعم الفوائد	
ب- سندات الدين و صكوك المديونيات	
- الرمز: "b1" السندات التي وافق مصرف لبنان عليها، بحدود ثمن الشراء	
- الرمز: "b2" صكوك المديونيات بالعملات الأجنبية المشتراة والتسليفات الممنوحة للمؤسسات المالية ولهيئات الاستثمار الجماعي بهدف استعمالها حصراً لشراء صكوك المديونيات بالعملات الأجنبية	
⇒ الرمز: "b21" صكوك المديونيات من القطاع العام والتسليفات المتعلقة بها	
⇒ الرمز: "b22" صكوك المديونيات من القطاع الخاص والتسليفات المتعلقة بها	
- الرمز: "b3" سندات الدين المصدرة من القطاع الخاص والتي تستفيد من التزيلات	
مجموع أرصدة القروض والسندات والصكوك التي تستفيد من تخفيض الالتزامات لأجل بما يوازئها	(أ + ب)

مصرف لبنان

نموذج رقم: RO-11 (3/5)

الرقم: _____

اسم المصرف: _____

الوضعية الموقوفة يوم الأربعاء في: _____

التخفيضات المسموحة من الالتزامات لأجل بالليرة	من الالتزامات لأجل (بالآلاف الليرات اللبنانية)
ج- القروض الممنوحة بالعملة الأجنبية والتي تستفيد من تخفيض الالتزامات لأجل بما يوازي نسبة ٢٠٠% من أرصدها	
- الرمز: "a35" القروض الممنوحة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة تستفيد من دعم الفوائد	
- الرمز: "a11" القروض الممنوحة بالعملة الأجنبية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في غير مجال الطاقة لا تستفيد من دعم الفوائد	
- الرمز: "a19" أرصدة القروض الممنوحة بالعملة الأجنبية للقطاعات الإنتاجية غير المذكورة أدناه والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩	
- الرمز: "a29" أرصدة القروض السكنية الممنوحة بالعملة الأجنبية التي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩	
- الرمز: "a49" أرصدة القروض الممنوحة بالعملة الأجنبية لقاء كفالة من شركة كفالات غير المستفيدة من دعم الفوائد وتستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩	
- الرمز: "a89" أرصدة القروض الممنوحة بتمويل من IFC, EIB, OPIC, AFD, AFESD غير المستفيدة من دعم الفوائد وتستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩	
- الرمز: "a99" أرصدة القروض الممنوحة بالعملة الأجنبية لقاء كفالة من IFC, EIB, OPIC, AFD, AFESD غير المستفيدة من دعم الفوائد وتستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩	
- الرمز: "v09" أرصدة القروض الأخرى الممنوحة بالعملة الأجنبية التي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩	
مجموع أرصدة القروض التي تستفيد من تخفيض الالتزامات لأجل بما يوازي نسبة ٢٠٠%	(ج)
د- القروض الممنوحة بالعملة الأجنبية والتي تستفيد من تخفيض الالتزامات لأجل بما يوازي نسبة ٥٠٠% من أرصدها	
- الرمز: "a12" القروض الممنوحة بالعملة الأجنبية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في مجال الطاقة لا تستفيد من دعم الفوائد	
- الرمز: "a13" القروض الممنوحة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة بعد إنتهاء فترة دعم الفوائد	
مجموع أرصدة القروض التي تستفيد من تخفيض الالتزامات لأجل بما يوازي نسبة ٥٠٠%	(د)
مجموع التخفيضات من الالتزامات لأجل	[(أ + ب) + (جx٢)] (دx٥)+

مصرف لبنان

نموذج رقم: (4/5) RO-11

الرقم: _____

اسم المصرف: _____

الوضعية الموقوفة يوم الأربعاء في: _____

بآلاف الليرات اللبنانية	التنزيلات المسموحة من الاحتياطي الإلزامي (1)
	هـ - أرصدة القروض غير المستفيدة من حوافز العام ٢٠٠٩
	♦ الرمز: "p" القروض السكنية الممنوحة بالليرة استناداً إلى البروتوكول الموقع مع المؤسسة العامة للإسكان
	♦ الرمز: "q1" القروض الممنوحة بالليرة لقاء كفالة "شركة كفالات" غير المستفيدة من دعم الفوائد المدنية
	♦ الرمز: "q2" القروض الممنوحة بالليرة لقاء كفالة "شركة كفالات" المستفيدة من دعم الفوائد المدنية
	♦ الرمز: "q3" القروض الممنوحة بالليرة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في مجال الطاقة لقاء كفالة "شركة كفالات" المستفيدة من دعم الفوائد المدنية
	♦ الرمز: "r" القروض الممنوحة بالليرة لقاء كفالة من IFC, EIB, OPIC, AFD, AFESD التي تستفيد من دعم الفوائد
	♦ الرمز: "i" القروض السكنية الممولة من تسليفات ممنوحة بالليرة لمصرف الاسكان
	♦ الرمز: "s" القروض الممنوحة بالليرة مباشرة إلى المؤسسة العامة للإسكان
	♦ الرمز: "m1" القروض السكنية الممنوحة بالليرة استناداً إلى البروتوكول الموقع مع "جهاز اسكان العسكريين المتطوعين"
	♦ الرمز: "m2" القروض الممنوحة بالليرة مباشرة "جهاز اسكان العسكريين المتطوعين"
	♦ الرمز: "m3" القروض الممنوحة من قبل جهاز اسكان العسكريين المتطوعين قبل تاريخ ٢٠٠٩/٢/٦ والمتفرغ عنها لصالح المصرف
	♦ الرمز: "h1" القروض الصغيرة بالليرة الممنوحة بموافقة مؤسسات الإقراض الصغير
	♦ الرمز: "h21" القروض الصغيرة بالليرة الممولة من تسليفات ممنوحة إلى مؤسسات الإقراض الصغير
	♦ الرمز: "h22" القروض الصغيرة بالليرة الممولة من تسليفات ممنوحة إلى المؤسسات المالية
	♦ الرمز: "t" القروض الممنوحة بالليرة لقاء كفالة من IFC, EIB, OPIC, AFD, AFESD التي لا تستفيد من دعم الفوائد
	♦ الرمز: "u" القروض الممنوحة بالليرة لمتابعة الدراسة في مؤسسات التعليم العالي
	♦ الرمز: "ev1" القروض الممنوحة بالليرة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في غير مجال الطاقة لا تستفيد من دعم الفوائد
	♦ الرمز: "ev2" القروض الممنوحة بالليرة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في مجال الطاقة لا تستفيد من دعم الفوائد
	♦ الرمز "ag" القروض الزراعية الممنوحة بالليرة استناداً إلى البروتوكول الموقع مع وزارة الزراعة
	♦ الرمز "dp" القروض السكنية الممنوحة بالليرة استناداً إلى البروتوكول الموقع مع وزارة المهجرين
	♦ الرمز "jr" القروض السكنية الممنوحة بالليرة استناداً إلى البروتوكول الموقع مع صندوق تعاضد القضاة
	♦ الرمز: "i10" القروض السكنية الممولة من قروض ممنوحة لمصرف الاسكان وفقاً لقرار المجلس المركزي رقم ١٠/٢٦/١٦ تاريخ ٢٠١٠/٨/١١
	♦ الرمز: "fs" القروض السكنية الممنوحة بالليرة استناداً إلى البروتوكول الموقع مع المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي
	♦ الرمز: "sg" القروض السكنية الممنوحة بالليرة استناداً إلى البروتوكول الموقع مع المديرية العامة للأمن العام
	♦ الرمز: "en" القروض الممنوحة بالليرة للمتعهدين لتشييد أو إعادة تأهيل أبنية حكومية

ملاحظة: بالنسبة لفئات القروض غير المستفيدة من حوافز ٢٠٠٩، تطبق نسب التخفيض من الاحتياطي الإلزامي المعتمدة على الشكل التالي:

$$(s + m_1 + m_2 + m_3 + h_1 + h_{21} + h_{22} + t + u + ev_1 + ag + dp + jr + i_{10} + fs + q_3 + en + sg) + 0.6 \times (q_1 + q_2 + r) + 0.65 \times (i) + 0.8 \times (p) + 1.5 \times (ev_2)$$

مصرف لبنان

نموذج رقم: (5/5) RO-11

الرقم: _____

اسم المصرف: _____

الوضعية الموقوفة يوم الأربعاء في: _____

بآلاف الليرات اللبنانية	التنزيلات المسموحة من الاحتياطي الإلزامي (٢)
	و- أرصدة القروض المستفيدة من حوافز العام ٢٠٠٩
	♦ الرمز: "n19" القروض الممنوحة بالليرة للقطاعات الإنتاجية غير المستفيدة من دعم الفوائد المدينة والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩
	♦ الرمز: "n29" القروض السكنية الممنوحة بالليرة والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩
	♦ الرمز: "n09" القروض الأخرى الممنوحة بالليرة والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩
	♦ الرمز: "i09" القروض السكنية المستفيدة من حوافز العام ٢٠٠٩ الممولة بتسليفات ممنوحة بالليرة لمصرف الاسكان

ملاحظة : بالنسبة لفئات القروض المستفيدة من حوافز ٢٠٠٩، تطبق نسب التخفيض من الاحتياطي الإلزامي المعتمدة على الشكل التالي:

$$0.6 \times (n_{19} + n_{29} + n_{09}) + 0.8 \times (i_{09})$$

مصرف لبنان - مركزية المخاطر

بيان القرار رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ تعميم اساسي ٨٤

نموذج رقم ARO-11

القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً إلى البروتوكولات الموقعة مع المصارف

(القروض الجديدة أو المعدلة الموقوفة في / /)

اسم البنك :

اسم المسؤول :

رقم البنك :

رقم هاتفه :

رقم قرار المجلس المركزي :

سقف القرار :

عملة القرض : ليرة لبنانية

القطاع الاقتصادي : R02 - شراء و بناء المساكن بقصد السكن الفردي أو العائلي

جديد (1) تعديل (2)	رقم الملف لدى الجهة المعنية	اسم المقترض	رقم المقترض لدى مركزية المخاطر *	رمز نوع القرض **	رمز منطقة استعمال القرض	القرض الممنوح	رصيـد الدين	تاريخ الاستعمال (يوم/شهر/سنة)	تاريخ الاستحقاق (يوم/شهر/سنة)

توقيع المصرف

توقيع الجهة المعنية

(*) : يجب إرفاق بطاقة تعرّف للمقترض بالإضافة إلى صورة عن بطاقة هوية المقترض الذي ليس لديه رقم لدى مركزية المخاطر
(**) الرمز "ml" القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً إلى البروتوكول الموقع بين المصارف وجهاز إسكان العسكريين المتطوعين.
الرمز "fs" القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً إلى البروتوكول الموقع بين المصارف والمديرية العامة لقوى الامن الداخلي.
الرمز "sg" القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً إلى بروتوكول التعاون الموقع بين المصارف والمديرية العامة للأمن العام.

ملاحظة : إرفاق القروض بمجدول الاقتطاعات ARO-17 شرط أساسي لإجراء التزيلات

شرح نماذج التنزيلات في الاحتياطي الزامي

شرح النموذج ARO-11 :

المعلومات	الشرح
اسم البنك.	اسم البنك كما هو وارد على لائحة المصارف.
رقم البنك.	رقم البنك كما هو وارد على لائحة المصارف.
اسم المسؤول.	يذكر المسؤول المباشر عن هذه القروض للاتصال به عند الضرورة.
رقم هاتفه.	يذكر رقم الهاتف المباشر للمسؤول.
رقم قرار المجلس المركزي.	رقم القرار الذي حدد فيه المجلس المركزي سقف القروض التي يمكن أن يمنحها البنك لعملائه بموجب البروتوكول الموقع مع جهاز إسكان العسكريين المتطوعين.
سقف القرار.	يذكر قيمة الحد الأقصى للقروض التي يمكن أن يمنحها البنك بموجب البروتوكول الموقع مع جهاز إسكان العسكريين المتطوعين.
تحديد نوع القرض.	(١) إذا كان قرضاً جديداً و (٢) إذا كان قرضاً معدلاً.
رقم الملف لدى الجهة المعنية.	يذكر رقم الملف العائد للقرض والمحدد من قبل جهاز إسكان العسكريين المتطوعين أو من قبل وزارة المهجرين أو من قبل صندوق تعاضد القضاة وذلك طبقاً لنوع القرض.
اسم المقترض.	اسم العميل المدين الذي يستفيد من القرض.
رقم المقترض لدى مركزية المخاطر.	يجب إرفاق للأفراد بطاقة تعرف للمقترض CDR-I بالإضافة إلى صورة عن بطاقة هوية المقترض الذي ليس لديه رقم لدى مركزية المخاطر.
رمز نوع القرض	<p>m1: القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً الى البروتوكول الموقع بين المصارف وجهاز إسكان العسكريين المتطوعين.</p> <p>fs: القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً الى البروتوكول الموقع بين المصارف والمديرية العامة لقسوى الامن الداخلي.</p> <p>dp: القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً الى البروتوكول الموقع بين المصارف ووزارة المهجرين.</p> <p>jr: القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً الى البروتوكول الموقع بين المصارف وصندوق تعاضد القضاة.</p> <p>sg: القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً الى بروتوكول التعاون الموقع بين المصارف والمديرية العامة للأمن العام.</p>
رمز منطقة استعمال القرض	يذكر رمز المنطقة التي سيتم فيها استعمال القرض وفقاً للجدول المرفق REG01 .
القرض الممنوح.	يذكر سقف القرض الذي منحه المصرف لعميله المدين.
رصيد الدين.	قيمة الدين بتاريخ التصريح.
تاريخ الاستعمال.	يذكر تاريخ استعمال القرض لأول مرة.
تاريخ الاستحقاق.	يذكر تاريخ استحقاق آخر دفعة.

مصرف لبنان - مركزية المخاطر

بيان القرار رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ تعميم اساسي ٨٤

نموذج رقم ARO-12

التزيمات من الاحتياطي الإلزامي نتيجة لقروض البروتوكولات السكنية الموقعة مع المصارف

(الوضعية الموقوفة يوم الأربعاء في ____ / ____ / ____)

اسم البنك :

اسم المسؤول :

رقم البنك :

رقم هاتفه :

رقم قرار المجلس المركزي :

سقف القرار :

عملة القرض : ليرة لبنانية

القطاع الاقتصادي : R02 - شراء و بناء المساكن بقصد السكن الفردي أو العائلي

الرصيد المستعمل		رقم القرض الداخلي	اسم المقترض	رقم المقترض لدى مركزية المخاطر	رمز نوع القرض*	القروض المنحوة	الأصل دون الفوائد	الفوائد المتراكمة

توقيع المصرف

(**) الرمز "ml" القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً الى البروتوكول الموقع بين المصارف وجهاز إسكان العسكريين المتطوعين.
الرمز "fs" القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً الى البروتوكول الموقع بين المصارف والمديرية العامة لقوى الامن الداخلي.
الرمز "dp" القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً الى البروتوكول الموقع بين المصارف ووزارة المهجرين.
الرمز "sg" القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً الى بروتوكول التعاون الموقع بين المصارف والمديرية العامة للأمن العام.

شرح النموذج ARO-12 :

المعلومات	الشرح
اسم البنك.	اسم البنك كما هو وارد على لائحة المصارف.
رقم البنك.	رقم البنك كما هو وارد على لائحة المصارف.
اسم المسؤول.	يذكر المسؤول المباشر عن هذه القروض للاتصال به عند الضرورة.
رقم هاتفه.	يذكر رقم الهاتف المباشر للمسؤول.
رقم قرار المجلس المركزي.	رقم القرار الذي حدد فيه المجلس المركزي سقف القروض التي يمكن أن يمنحها البنك لعملائه بموجب البروتوكول الموقع مع جهاز إسكان العسكريين المتطوعين.
سقف القرار.	يذكر قيمة الحد الأقصى للقروض التي يمكن أن يمنحها البنك بموجب البروتوكول الموقع مع جهاز إسكان العسكريين المتطوعين.
رقم القرض الداخلي.	رقم آلي يصدره و يعتمده مصرف لبنان لتحديد كل قرض.
اسم المقرض.	اسم العميل المدين الذي يستفيد من القرض.
رقم المقرض لدى مركزية المخاطر.	رقم المدين لدى مركزية المخاطر.
رمز نوع القرض	<p>ml: القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استنادا الى البروتوكول الموقع بين المصارف وجهاز إسكان العسكريين المتطوعين.</p> <p>fs: القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استنادا الى البروتوكول الموقع بين المصارف والمديرية العامة لقوى الامن الداخلي.</p> <p>dp: القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استنادا الى البروتوكول الموقع بين المصارف ووزارة المهجرين.</p> <p>jr: القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استنادا الى البروتوكول الموقع بين المصارف وصندوق تعاضد القضاة.</p> <p>sg: القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استنادا الى بروتوكول التعاون الموقع بين المصارف والمديرية العامة للأمن العام.</p>
القرض الممنوح	يذكر سقف القرض.
الرصيد المستعمل	
الأصل دون الفوائد	رصيد أصل الدين كما في يوم الأربعاء من كل أسبوع.
الفوائد المتراكمة.	يذكر رصيد حساب الفوائد المتراكمة على حدة.

مصرف لبنان - مركزية المخاطر

بيان القرار رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ تعميم اساسي ٨٤

نموذج رقم ARO-17

برنامج تسديد القروض التي تستفيد من الاعفاءات في مجال الاحتياطي الإلزامي بحسب فترات الاستحقاق

اسم البنك :	اسم المصرف :
رقم البنك :	رقم هاتفه :
رقم قرار المجلس المركزي :	رمز القطاع الاقتصادي :
اسم المقرض :	رمز عملة القرض :
القرض الممنوح :	تاريخ الاستعمال :
تاريخ الاستعمال :	رقمه لدى مركزية المخاطر* :
	رمز نوع القرض** :

برنامج تطور رصيد اصل القرض بحسب تاريخ الاستحقاق

التاريخ (يوم/شهر/سنة)	الرصيد من اصل القرض (بعملة القرض)	التاريخ (يوم/شهر/سنة)	الرصيد من اصل القرض (بعملة القرض)

توقيع المصرف

(*) : يجب إرفاق للأفراد و الشركات الواقعية : بطاقة تعرّف للمقرض بالإضافة إلى صورة عن بطاقة هوية المقرض الذي ليس لديه رقم لدى مركزية المخاطر للشركات : بطاقة تعرّف للشركات بالإضافة إلى صورة عن السجل التجاري للشركات التي ليس لديها رقم لدى مركزية المخاطر

(**) الرمز "a2" القروض السكنية (قرار أساسي رقم ٦١٠١ تاريخ ١٩٩٦/٢/٨ - تعميم أساسي ٢٢)

الرمز "a29" القروض السكنية المتوسطة أو الطويلة الأجل الممنوحة بالعملة الأجنبية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩.

الرمز "p" القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً إلى البروتوكول الموقع بين المصارف والمؤسسة العامة للإسكان.

الرمز "q1" القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لقاء كفالة من شركة كفالات ش.م.ل والتي لا تستفيد من دعم الفوائد.

الرمز "q2" القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لقاء كفالة من شركة كفالات ش.م.ل والتي تستفيد من دعم الفوائد.

الرمز "q3" القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في مجال الطاقة لقاء كفالة من شركة كفالات ش.م.ل والتي تستفيد من دعم الفوائد.

الرمز "m1" القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً إلى البروتوكول الموقع بين المصارف وجهاز إسكان العسكريين المتطوعين.

الرمز "m2" القروض السكنية بالليرة اللبنانية الممنوحة مباشرة لجهاز إسكان العسكريين المتطوعين.

الرمز "m3" القروض السكنية الممنوحة من قبل جهاز إسكان العسكريين المتطوعين قبل ٢٠٠٩/٢/٦ والمنفرد عنها لصالح المصارف.

الرمز "fs" القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً إلى البروتوكول الموقع بين المصارف والمديرية العامة لقوى الامن الداخلي.

الرمز "ag" القروض الزراعية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً إلى بروتوكول التعاون الموقع بين المصارف ووزارة الزراعة.

الرمز "sg" القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً إلى بروتوكول التعاون الموقع بين المصارف والمديرية العامة للأمن العام.

الرمز "i" القروض السكنية الممولة من قروض مبنية لمصرف الإسكان ش.م.ل.

الرمز "a11" القروض الممنوحة بالعملة الأجنبية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في غير مجال الطاقة لا تستفيد من دعم الفوائد.

الرمز "a12" القروض الممنوحة بالعملة الأجنبية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في مجال الطاقة لا تستفيد من دعم الفوائد.

ملاحظة : في حال إجراء سحب جديد على القرض الممنوح يجب إرسال جدول جديد بطريقة التسديد للفترة المتبقية من القرض

الرمز "i09" القروض السكنية المستفيدة من حوافز العام ٢٠٠٩ الممولة من قروض مبنية لمصرف الإسكان ش.م.ل.

الرمز "i10" القروض السكنية الممولة من قروض مبنية لمصرف الإسكان ش.م.ل. وفقاً لقرار المجلس المركزي رقم ١٠/٢٦/١٦ تاريخ ٢٠١٠/٨/١١

الرمز "i" القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لقاء كفالة من IFC أو EIB أو OPIC أو AFD أو AFESD والتي تستفيد من دعم الفوائد.

الرمز "s" القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية مباشرة إلى المؤسسة العامة للإسكان.

الرمز "h1" القروض الصغيرة بالليرة اللبنانية الممنوحة بموافقة مؤسسات الاقراض الصغير.

الرمز "h21" القروض الصغيرة بالليرة اللبنانية الممولة من تسليفات مبنية من المصارف إلى مؤسسات الاقراض الصغير.

الرمز "h22" القروض الصغيرة بالليرة اللبنانية الممولة من تسليفات مبنية من المصارف إلى المؤسسات المالية.

الرمز "t" القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لقاء كفالة من IFC أو EIB أو OPIC أو AFD أو AFESD والتي لا تستفيد من دعم الفوائد.

الرمز "u" القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لتابعة الدراسة في مؤسسات التعليم العالي.

الرمز "n29" القروض السكنية المتوسطة أو الطويلة الأجل الممنوحة بالليرة اللبنانية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩.

الرمز "dp" القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً إلى البروتوكول الموقع بين المصارف ووزارة المهجرين.

الرمز "jz" القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً إلى البروتوكول الموقع بين المصارف وصندوق تعاضد القضاة.

الرمز "ev1" القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في غير مجال الطاقة لا تستفيد من دعم الفوائد.

الرمز "ev2" القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في مجال الطاقة لا تستفيد من دعم الفوائد.

المعلومات	الشرح
اسم البنك.	اسم البنك كما هو وارد على لائحة المصارف.
رقم البنك.	رقم البنك كما هو وارد على لائحة المصارف.
اسم المسؤول.	يذكر المسؤول المباشر عن هذه القروض للاتصال به عند الضرورة.
رقم هاتفه.	يذكر رقم الهاتف المباشر للمسؤول.
رقم قرار المجلس المركزي.	رقم القرار الذي حدد فيه المجلس المركزي سقف القروض التي يمكن أن يمنحها البنك : - لعملائه. بموجب البروتوكول الموقع مع المؤسسة العامة للإسكان. - مباشرة إلى المؤسسة العامة للإسكان. - لعملائه بكفالة شركة كفالات ش.م.ل او IFC او EIB او OPIC او AFD او AFESD. - لعملائه بموجب البروتوكول الموقع مع جهاز إسكان العسكريين المتطوعين. - مباشرة إلى جهاز إسكان العسكريين المتطوعين. - لعملائه كقروض سكنية مستفيدة من التزيلات
اسم المقترض	اسم العميل المدين الذي يستفيد من القرض.
رقمه لدى مركزية المخاطر.	يجب إرفاق للأفراد و المؤسسات الفردية بطاقة تعرف للمقترض CDR-I بالإضافة إلى صورة عن بطاقة هوية المقترض الذي ليس لديه رقم لدى مركزية المخاطر. للشركات يرفق بطاقة تعرف للشركات CDR-S بالإضافة إلى صورة عن السجل التجاري للشركات التي ليس لديها رقم لدى مركزية المخاطر.
القطاع الاقتصادي	رمز القطاع الاقتصادي بناءً لغاية القرض الممنوح وفقاً للقرار الاساسي رقم ٧٧٠٥ تاريخ ٢٦/١٠/٢٠٠٠.
القرض الممنوح.	يذكر سقف القرض الذي منحه المصرف لعميله المدين. إذا كان القرض قرصاً سكنياً يضاف اليه كلفة بوالص الضمان في حال تم تقسيطها للمصرف بنفس تواريخ استحقاق أقساط القرض.
رمز عملة القرض	يذكر رمز العملة وفقاً للجدول رقم DEV01.
الرصيد المستعمل.	قيمة الدين بتاريخ التصريح.
تاريخ الاستعمال.	في حال كان القرض ممنوحاً قبل إرسال الطلب يذكر تاريخ استعماله لأول مرة و في حال لم يستعمل بعد لا يذكر شيء.
تاريخ الاستحقاق.	يذكر تاريخ استحقاق آخر دفعة.
رمز نوع القرض.	a2 : القروض السكنية. a29 : القروض السكنية المتوسطة أو الطويلة الأجل الممنوحة بالعملة الاجنبية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩. n09 : القروض السكنية المتوسطة أو الطويلة الأجل الممنوحة بالليرة اللبنانية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩. p : القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً الى البروتوكول الموقع بين المصارف والمؤسسة العامة للإسكان. q1 : القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لقاء كفالة من شركة كفالات ش.م.ل. والتي لا تستفيد من دعم الفوائد. q2 : القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لقاء كفالة من شركة كفالات ش.م.ل. والتي تستفيد من دعم الفوائد. q3 : القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في مجال الطاقة لقاء كفالة "شركة كفالات" والتي تستفيد من دعم الفوائد المدنية. m1 : القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً الى البروتوكول الموقع بين المصارف وجهاز إسكان العسكريين المتطوعين. m2 : القروض السكنية بالليرة اللبنانية الممنوحة مباشرة لجهاز إسكان العسكريين المتطوعين. m3 : القروض السكنية الممنوحة من قبل جهاز إسكان العسكريين المتطوعين قبل ٢٠٠٩/٢/٦ والمتفرغ عنها لصالح المصارف. fs : القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً الى البروتوكول الموقع بين المصارف والمديرية العامة لقوى الامن الداخلي. ag : القروض الزراعية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً الى بروتوكول التعاون الموقع بين المصارف ووزارة الزراعة. sg : القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً الى بروتوكول التعاون الموقع بين المصارف والمديرية العامة للأمن العام.

<p>i : القروض السكنية الممولة من قروض ممنوحة لمصرف الإسكان. ش.م.ل.</p> <p>i09 : القروض السكنية المستفيدة من حوافز العام ٢٠٠٩ الممولة من قروض ممنوحة لمصرف الإسكان. ش.م.ل.</p> <p>i10 : القروض السكنية الممولة من قروض ممنوحة لمصرف الإسكان ش.م.ل. وفقاً لقرار المجلس المركزي رقم ١٠/٢٦/١٦ تاريخ ١١/٨/٢٠١٠.</p> <p>r : القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لقاء كفالة مسن IFC او EIB او OPIC او AFD او AFESD والتي تستفيد من دعم الفوائد.</p> <p>s : القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية مباشرة إلى المؤسسة العامة للإسكان.</p> <p>h1 : القروض الصغيرة بالليرة اللبنانية الممنوحة بموافقة مؤسسات الاقراض الصغير.</p> <p>h21 : القروض الصغيرة بالليرة اللبنانية الممولة من تسليفات ممنوحة من المصارف الى مؤسسات الاقراض الصغير.</p> <p>h22 : القروض الصغيرة بالليرة اللبنانية الممولة من تسليفات ممنوحة من المصارف الى المؤسسات المالية.</p> <p>t : القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لقاء كفالة مسن IFC او EIB او OPIC او AFD او AFESD والتي لا تستفيد من دعم الفوائد.</p> <p>u : القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لمتابعة الدراسة في مؤسسات التعليم العالي.</p> <p>dp : القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استنادا الى البروتوكول الموقع بين المصارف ووزارة المهجرين.</p> <p>jr : القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استنادا الى البروتوكول الموقع بين المصارف وصندوق تعاضد القضاة.</p> <p>a11 : القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في غير مجال الطاقة لا تستفيد من دعم الفوائد.</p> <p>a12 : القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في مجال الطاقة لا تستفيد من دعم الفوائد.</p> <p>ev1 : القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في غير مجال الطاقة لا تستفيد من دعم الفوائد.</p> <p>ev2 : القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في مجال الطاقة لا تستفيد من دعم الفوائد.</p>	
برنامج تطور رصيد أصل القرض	
يذكر تواريخ تغير رصيد اصل القرض تبعاً للسحوبات أو التسديدات.	التاريخ.
يذكر رصيد حساب أصل القرض دون الفوائد و العمولات التابع للتاريخ أعلاه.	الرصيد من أصل القرض(بعملة القرض).

ملاحظة : في حال إجراء سحب جديد على القرض الممنوح يجب إرسال جدول جديد بطريقة التسديد للفترة المتبقية من القرض.

الجدول المرفق يطلب الاستفادة من تزييلات على الاحتياطي الإلزامي للقروض التي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩
أو الممنوحة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة خاضعة لموافقة افرادية أو الممنوحة للمتعهدين لتشييد أو اعادة تأهيل ابنية حكومية
(القروض الجديدة □ المعدلة □ كما في ____ / ____ / ____)

اسم البنك : اسم المقترض :
رقم البنك : قيمة القرض :
اسم المقترض : رقمه لدى مركزية المخاطر* :
رقم القرض : رمز عملة القرض : ليرة لبنانية :
تاريخ الاستعمال : تاريخ الاستحقاق :
رمز منطقة استعمال القرض : رمز نوع القرض** :

برنامج تطور رصيد اصل القرض بحسب تاريخ الاستحقاق

التاريخ (يوم/شهر/سنة)	الرصيد من اصل القرض (بعملة القرض)

التاريخ (يوم/شهر/سنة)	الرصيد من اصل القرض (بعملة القرض)

توقيع المصرف

(*) : يجب إرفاق للأفراد و الشركات الواقعية : بطاقة تعرّف للمقترض بالإضافة إلى صورة عن بطاقة هوية المقترض الذي ليس لديه رقم لدى مركزية المخاطر

للشركات : بطاقة تعرّف للشركات بالإضافة إلى صورة عن السجل التجاري للشركات التي ليس لديها رقم لدى مركزية المخاطر

(**) : الرمز "n19" القروض المتوسطة أو الطويلة الأجل للقطاعات الإنتاجية الممنوحة بالليرة اللبنانية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ الرمز "ev1" القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في غير مجال الطاقة لا تستفيد من دعم الفوائد

الرمز "n09" قروض اخرى ممنوحة بالليرة اللبنانية وتستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ الرمز "ev2" القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في مجال الطاقة لا تستفيد من دعم الفوائد

الرمز "en" القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية للمتعهدين لتشييد أو اعادة تأهيل ابنية حكومية

المعلومات	الشرح
اسم البنك.	اسم البنك كما هو وارد على لائحة المصارف.
رقم البنك.	رقم البنك كما هو وارد على لائحة المصارف.
اسم المسؤول.	يذكر اسم المسؤول المباشر عن هذه القروض للاتصال به عند الضرورة.
رقم هاتفه.	يذكر رقم الهاتف المباشر للمسؤول.
اسم المقترض.	اسم العميل المدين الذي يستفيد من القرض.
رقمه لدى مركزية المخاطر.	يجب إرفاق للأفراد و المؤسسات الفردية بطاقة تعرف للمقترض CDR-I بالإضافة إلى صورة عن بطاقة هوية المقترض الذي ليس لديه رقم لدى مركزية المخاطر. للشركات يرفق بطاقة تعرف للشركات CDR-S بالإضافة إلى صورة عن السجل التجاري للشركات التي ليس لديها رقم لدى مركزية المخاطر.
القطاع الاقتصادي.	رمز القطاع الاقتصادي بناء لغاية القرض الممنوح وفقاً للقرار الاساسي رقم ٧٧٠٥ تاريخ ٢٦/١٠/٢٠٠٠.
قيمة القرض.	قيمة القرض الذي ذكره المصرف في طلبه. في حال كان القرض لتمويل مشاريع صديقة للبيئة يجب أن تفوق قيمة القرض ٣٠ مليون ل.ل.
الرصيد المستعمل.	في حال كان القرض ممنوحاً قبل تقديم الطلب إلى مصرف لبنان يذكر أصل الرصيد المستعمل من قيمة القرض، دون إضافة الفوائد و العمولات، بتاريخ إرسال طلب الاستفادة من التزيلات.
تاريخ الاستعمال.	في حال كان القرض ممنوحاً قبل إرسال الطلب يذكر تاريخ استعماله لأول مرة و في حال لم يكن ممنوحاً سابقاً لا يذكر شيء.
تاريخ الاستحقاق.	يذكر تاريخ استحقاق آخر دفعة.
رمز نوع القرض	n19 : القروض المتوسطة أو الطويلة الأجل للقطاعات الإنتاجية الممنوحة بالليرة اللبنانية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩. n29 : القروض السكنية المتوسطة أو الطويلة الأجل الممنوحة بالليرة اللبنانية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩. ev1 : القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في غير مجال الطاقة لا تستفيد من دعم الفوائد. ev2 : القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في مجال الطاقة لا تستفيد من دعم الفوائد. en : القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية للمتعهدين لتشبيد أو إعادة تأهيل ابنية حكومية.
رمز منطقة استعمال القرض	يذكر رمز المنطقة التي سيتم فيها استعمال القرض وفقاً للجدول المرفق REG01
برنامج تطور رصيد أصل القرض.	
التاريخ.	يذكر تواريخ تغير رصيد اصل القرض تبعاً للسحوبات أو التسديدات.
الرصيد من أصل القرض (بعملة القرض).	يذكر رصيد حساب أصل القرض دون الفوائد و العمولات التابع للتاريخ أعلاه.

شرح النموذج ARO-26 :

المعلومات	الشرح
اسم البنك.	اسم البنك كما هو وارد على لائحة المصارف.
رقم البنك.	رقم البنك كما هو وارد على لائحة المصارف.
اسم المسؤول.	يذكر اسم المسؤول المباشر عن هذه القروض للاتصال به عند الضرورة.
رقم هاتفه.	يذكر رقم الهاتف المباشر للمسؤول.
رقم القرض الداخلي.	رقم آلي يصدره و يعتمده مصرف لبنان لتحديد كل قرض.
رقم قرار الحاكم.	يعتمد رقم موافقة حاكم مصرف لبنان على التزيل من الاحتياطي الالزامي.
اسم المقترض.	اسم العميل المدين الذي يستفيد من القرض.
رقمه لدى مركزية المخاطر.	رقم المدين لدى مركزية المخاطر.
رمز نوع القرض.	n19 : القروض المتوسطة أو الطويلة الأجل للقطاعات الإنتاجية الممنوحة بالليرة اللبنانية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩. n29 : القروض السكنية المتوسطة أو الطويلة الأجل الممنوحة بالليرة اللبنانية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩. ev1 : القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في غير مجال الطاقة لا تستفيد من دعم الفوائد. ev2 : القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في مجال الطاقة لا تستفيد من دعم الفوائد. en : القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية للمتعهدين لتشييد أو إعادة تأهيل ابنية حكومية.
القرض الممنوح.	سقف القرض الممنوح من قبل المصرف في عملة القرض كما ورد في قرار المجلس المركزي.
الرصيد المستعمل	
الأصل دون الفوائد.	رصيد أصل الدين كما في يوم الأربعاء من كل أسبوع.
الفوائد المتراكمة.	يذكر رصيد حساب الفوائد المتراكمة على حدة.

CTC01

رموز أنواع القروض

- a1:** القروض المتوسطة و الطويلة الأجل للقطاعات الإنتاجية (قرار أساسي رقم ٦١٠١ تاريخ ١٩٩٦/٢/٨) ، غير تلك المذكورة أدناه.
- a11:** القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في غير مجال الطاقة لا تستفيد من دعم الفوائد (قرار أساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- a12:** القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في مجال الطاقة لا تستفيد من دعم الفوائد (قرار أساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- a13:** القروض الممنوحة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة بعد إنتهاء فترة دعم الفوائد (قرار أساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- a19:** القروض المتوسطة أو الطويلة الأجل للقطاعات الإنتاجية الممنوحة بالعملات الاجنبية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ (المادة العاشرة مكرر من القرار الاساسي ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- a2:** القروض السكنية (قرار أساسي رقم ٦١٠١ تاريخ ١٩٩٦/٢/٨).
- a29:** القروض السكنية المتوسطة أو الطويلة الأجل الممنوحة بالعملات الاجنبية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ (المادة العاشرة مكرر من القرار الاساسي ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- a3:** القروض للقطاعات الإنتاجية التي تستفيد من دعم الفوائد (قرار أساسي رقم ٧٧٤٣ تاريخ ٢٠٠١/١/٢) ، غير تلك المذكورة أدناه.
- a31:** القروض التي تستفيد من دعم الفوائد والممنوحة من المصارف استناداً الى الاتفاقات الموقعة بين الجمهورية اللبنانية و"البنك الاوربي للتمير".
- a32:** القروض الممنوحة من المصارف بتمويل من IFC او EIB او OPIC او AFD او AFESD والتي تستفيد من دعم الفوائد.
- a33:** القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من IFC او EIB او OPIC او AFD او AFESD والتي تستفيد من دعم الفوائد.
- a34:** القروض المخصصة لتمويل احتياجات الرأسمال التشغيلي للمؤسسات السياحية والتي تستفيد من دعم الفوائد.
- a35:** القروض الممنوحة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة وتستفيد من دعم الفوائد (قرار أساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- a4:** القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من "شركة كفالات ش.م.ل." ولا تستفيد من دعم الفوائد (قرار أساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- a49:** القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من شركة كفالات ش.م.ل التي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ ولا تستفيد من دعم الفوائد (المادة العاشرة مكرر من القرار الاساسي ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- a5:** القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من "شركة كفالات ش.م.ل." والتي تستفيد من دعم الفوائد (قرار أساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- a6:** برنامج الادخار/الإقراض السكني (قرار أساسي رقم ٦١٨٠ تاريخ ١٩٩٦/٥/٣١)
- a7:** القروض السكنية الأخرى.
- a8:** القروض الممنوحة من المصارف بتمويل من IFC او EIB او OPIC او AFD او AFESD والتي لا تستفيد من دعم الفوائد.
- a89:** القروض الممنوحة من المصارف بتمويل من IFC او EIB او OPIC او AFD او AFESD التي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ ولا تستفيد من دعم الفوائد (المادة العاشرة مكرر من القرار الاساسي ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- a9:** القروض الممنوحة بالعملات الأجنبية لقاء كفالة من IFC او EIB او OPIC او AFD او AFESD والتي لا تستفيد من دعم الفوائد.
- a99:** القروض الممنوحة بالعملات الاجنبية لقاء كفالة من IFC او EIB او OPIC او AFD او AFESD التي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ ولا تستفيد من دعم الفوائد (المادة العاشرة مكرر من القرار الاساسي ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- a0:** القروض للقطاعات الإنتاجية التي اصبحت ضمن فترة التسديد الممددة مهلتها ولم تعد تستفيد من دعم الفوائد. (المادة الرابعة مكرر من القرار الاساسي ٧٧٤٣ تاريخ ٢٠٠١/١/٢)
- a10:** القروض الممنوحة لتغطية ٦٠% من القيمة الاستبدالية للابنية والتجهيزات المتضررة من حرب تموز ٢٠٠٦ (المادة التاسعة من القرار الاساسي رقم ٦١١٦ تاريخ ١٩٩٦/٣/٧)
- v09:** قروض اخرى ممنوحة بالعملات الأجنبية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ (المادة العاشرة مكرر من القرار الاساسي ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- b22:** صكوك المديونيات من القطاع الخاص والتسليفات المتعلقة بما (قرار أساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- b3:** سندات دين وما شابهها مصدره من القطاع الخاص تستفيد من تزيلات من الإلتزامات الخاضعة للاحتياطي الإلزامي (قرار أساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- c1:** مدينون بموجب بطاقات اعتماد Credit Cards تسدد على دفعات شهرية.
- c2:** مدينون بموجب بطاقات ائتمان Charge Cards تسدد دفعة واحدة في نهاية دورة الفوترة Billing cycle.
- d1:** ديون على الزبائن مشكوك بتحصيلها أو الرديئة -رقم الفرز الآلي ١١٧١٠ في وضعية المصارف (نموذج ٢٠١٠) - ويقصد بها الديون التي وافقت لجنة الرقابة على المصارف على تكوين مؤونة جزئية أو كلية مقابلها و يدرج رصيدها في مركزية المخاطر أصلاً و فوائد غير محققة)
- d2:** ديون عالقة قيد التسديد.
- d3:** ديون متنازع عليها - ويقصد بها الديون التي هي أمام الجهات القضائية نتيجة نزاع قائم بين المدين والجهة الدائنة ولم يبت بما بعد.

- e1** : سندات تجارية محسومة مع حق الرجوع
- e2** : سندات تجارية محسومة دون حق الرجوع
- f** : تسليفات لشراء شركات ذات رافعة مالية.
- h1** : القروض الصغيرة بالليرة البنائية الممنوحة بموافقة مؤسسات الإقراض الصغير.
- h21** : القروض الصغيرة بالليرة البنائية الممولة من تسليفات ممنوحة من المصارف إلى مؤسسات الإقراض الصغير.
- h22** : القروض الصغيرة بالليرة البنائية الممولة من تسليفات ممنوحة من المصارف إلى المؤسسات المالية.
- h3** : القروض الصغيرة بالليرة البنائية الممولة من المؤسسات المالية والممنوحة منها أو من مؤسسات الإقراض الصغير.
- i** : القروض السكنية الممنوحة من بنك الإسكان والممولة من قروض ممنوحة له.
- i09** : القروض السكنية التي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ الممنوحة من بنك الإسكان والممولة من قروض ممنوحة له.
- i10** : القروض السكنية الممولة من قروض ممنوحة لمصرف الإسكان وفقاً لقرار المجلس المركزي رقم ١٠/٢٦/١٦ تاريخ ٢٠١٠/٨/١١
- if1** : مراجعة
- if2** : إيجارة
- if3** : بيع سلم (في الغالب منتوجات زراعية)
- if4** : إستصناع
- ip1** : مضاربة
- ip2** : مشاركة متناقصة
- iq** : قرض حسن
- io** : تمويل اسلامي آخر
- k** : مدينون بموجب قبولات (رقم الفرز الآلي ١١٨٠٠ في وضعية المصارف نموذج ٢٠١٠).
- l1** : عمليات الإيجار التمويلي غير المستفيدة من دعم الفوائد (القرار الاساسي رقم ٧٥٤٠ تاريخ ٢٠٠٠/٣/٤)
- l2** : عمليات الإيجار التمويلي المستفيدة من دعم الفوائد.
- lc** : الاعتمادات المستندية
- lg1** : كفالات للدخول بالمناقصات
- lg2** : كفالات حسن التنفيذ
- lg3** : كفالات نقدية
- lg4** : كفالات اخرى
- dp** : القروض السكنية بالليرة البنائية الممنوحة استناداً إلى البروتوكول الموقع بين المصارف ووزارة المهجرين.
- jr** : القروض السكنية بالليرة البنائية الممنوحة استناداً إلى البروتوكول الموقع بين المصارف وصندوق تعاضد القضاة.
- m1** : القروض السكنية بالليرة البنائية الممنوحة استناداً إلى البروتوكول الموقع بين المصارف و"جهاز إسكان العسكريين المتطوعين" (قرار أساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- m2** : القروض السكنية بالليرة البنائية الممنوحة مباشرة "لجهاز إسكان العسكريين المتطوعين" (قرار أساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- m3** : القروض السكنية الممنوحة من قبل جهاز اسكان العسكريين المتطوعين قبل تاريخ ٢٠٠٩/٢/٦ التي يتم التفرغ عنها لصالح المصارف (القرار الاساسي ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- fs** : القروض السكنية بالليرة البنائية الممنوحة استناداً إلى البروتوكول الموقع بين المصارف والمديرية العامة لقوى الامن الداخلي (قرار أساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- sg** : القروض السكنية بالليرة البنائية الممنوحة استناداً إلى بروتوكول التعاون الموقع بين المصارف والمديرية العامة للأمن العام (قرار أساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- n19** : القروض المتوسطة أو الطويلة الأجل للقطاعات الإنتاجية الممنوحة بالليرة البنائية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ (المادة العاشرة مكرر من القرار الاساسي ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- n29** : القروض السكنية المتوسطة أو الطويلة الأجل الممنوحة بالليرة البنائية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩ (المادة العاشرة مكرر من القرار الاساسي ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- n09** : قروض اخرى ممنوحة بالليرة البنائية والتي تستفيد من حوافز العام ٢٠٠٩. (المادة العاشرة مكرر من القرار الاساسي ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- ev1** : القروض الممنوحة بالليرة البنائية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في غير مجال الطاقة لا تستفيد من دعم الفوائد (قرار أساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- ev2** : القروض الممنوحة بالليرة البنائية لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في مجال الطاقة لا تستفيد من دعم الفوائد (قرار أساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).
- ag** : القروض الزراعية الممنوحة بالليرة البنائية استناداً إلى البروتوكول الموقع بين المصارف ووزارة الزراعة.
- en** : القروض الممنوحة بالليرة البنائية للمتعهدين لتشييد أو إعادة تأهيل ابنية حكومية (قرار أساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).

o : سندات الدين المصدرة من القطاع غير المالي غير المرتبط والمشتراة من المصارف (رقم الفرز الآلي ١٥٦٤٣ + ١٦٨٠٤ في وضعية المصارف نموذج ٢٠١٠).

p : القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً إلى البروتوكول الموقع بين المصارف و"المؤسسة العامة للإسكان" (قرار أساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).

p09 : القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية استناداً إلى البروتوكول الموقع بين المصارف و"المؤسسة العامة للإسكان" والتي تستفيد من حوافر العام ٢٠٠٩ (قرار أساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).

q1 : القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لقاء كفالة من "شركة كفالات ش.م.ل." والتي لا تستفيد من دعم الفوائد (قرار أساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).

q2 : القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لقاء كفالة من شركة "كفالات ش.م.ل." والتي تستفيد من دعم الفوائد (قرار أساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).

q3 : القروض الممنوحة بالليرة لتمويل مشاريع صديقة للبيئة في مجال الطاقة لقاء كفالة "شركة كفالات" المستفيدة من دعم الفوائد المدينة (قرار أساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).

r : القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لقاء كفالة من IFC او EIB او OPIC او AFD او AFESD والتي تستفيد من دعم الفوائد.

s : القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية مباشرة إلى "المؤسسة العامة للإسكان" والمخصصة لتشييد أبنية لذوي الدخل المحدود (قرار أساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢).

t : القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لقاء كفالة من IFC او EIB او OPIC او AFD او AFESD والتي لا تستفيد من دعم الفوائد.

u : القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لمتابعة الدراسة في مؤسسات التعليم العالي.

x1 : القروض الممنوحة مقابل رهن تجاري أو رهن آليات أو رهن بضائع غير مقبولة من لجنة الرقابة على المصارف. يصار الى نقلها الى خزانة "مقابل ضمانات عينية أخرى" والمعرف عنها ب(ASR) في "التصريح الى مركزية المخاطر - إلتزامات مباشرة " ، وذلك عند موافقة لجنة الرقابة على المصارف على الضمانة المقدمة.

x2 : القروض الممنوحة مقابل تنازل عن مقبوضات تعهدات (avances sur marché).

z1 : تسهيلات أخرى بالحساب الجاري.

z2 : تسهيلات أخرى بشكل سندات مباشرة.

z3 : تسهيلات أخرى بحساب سلفة محددة الأجل.

ملاحظة :

- القروض المذكورة أعلاه التي تستفيد من الترتيلات المسموحة من الإلتزامات بالليرة الخاضعة للإحتياطي الإلزامي وفقاً للنصوص التنظيمية الصادرة عن مصرف لبنان لا سيما القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ ، هي القروض ذات الرموز التالية:

"a1" و" a11" و" a12" و" a13" و" a19" و" a2" و" a29" و" a3" و" a31" و" a32" و" a33" و" a34" و" a35" و" a4" و" a49" و" a5" و" a8" و" a89" و" a9" و" a99" و" a0" و" v09" و" b22" و" b3".

- القروض المذكورة أعلاه التي تستفيد من الترتيلات المسموحة من الإحتياطي الإلزامي وفقاً للنصوص التنظيمية الصادرة عن مصرف لبنان لا سيما القرار الأساسي رقم ٧٨٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ ، هي القروض ذات الرموز التالية:

"h1" و" h21" و" h22" و" i" و" i09" و" i10" و" dp" و" jr" و" m1" و" m2" و" m3" و" fs" و" sg" و" n19" و" n29" و" n09" و" p" و" p09" و" q1" و" q2" و" q3" و" r" و" s" و" t" و" u" و" ev1" و" ev2" و" ag" و" en".

BANQUE DU LIBAN
CENTRALE DES RISQUES
CTC01

Codes des types de crédits

- a1:** Crédits à moyen et long terme aux secteurs productifs (Décision de base No. 6101 du 8/2/1996) sauf ceux signalés ci-après.
- a11:** Crédits non bonifiés en devises pour financer des projets respectueux de l'environnement dans des domaines non énergétiques (Décision de base No. 7835 du 2/6/2001).
- a12:** Crédits non bonifiés en devises pour financer des projets respectueux de l'environnement dans le domaine de l'énergie (Décision de base No. 7835 du 2/6/2001).
- a13:** Crédits pour financer des projets respectueux de l'environnement après la période de bonification (Décision de base No. 7835 du 2/6/2001).
- a19:** Crédits en devises à moyen et long terme aux secteurs productifs bénéficiant des incitations offertes en 2009 (art. 10 bis de la décision de base N° 7835 du 2/6/2001)
- a2:** Crédits logement (Décision de base No. 6101 du 8/2/1996).
- a29:** Crédits logement en devises à moyen et long terme bénéficiant des incitations offertes en 2009 (art. 10 bis de la décision de base N° 7835 du 2/6/2001)
- a3:** Prêts bonifiés (Décision de base No. 7743 du 2/1/2001) sauf ceux signalés ci-après.
- a31:** Prêts bonifiés suivant les accords entre la République Libanaise et la Banque Européenne d' Investissement
- a32:** Prêts bonifiés financés par l'IFC ou l'EIB ou l'OPIC ou l'AFD ou l'AFESD.
- a33:** Prêts bonifiés en devises sur garantie de l'IFC ou l'EIB ou l'OPIC ou l'AFD ou l'AFESD.
- a34:** Prêts bonifiés au secteur touristique pour financer le besoin en fonds de roulement (BFR)
- a35:** Prêts bonifiés pour financer des projets respectueux de l'environnement (Décision de base No. 7835 du 2/6/2001).
- a4:** Crédits non bonifiés en devises aux petites et moyennes entreprises sur garantie "Société Kafalat S.A.L" (Décision de base No. 7835 du 2/6/2001).
- a49:** Prêts non bonifiés en devises aux petites et moyennes entreprises sur garantie "Société Kafalat s.a.l" bénéficiant des incitations offertes en 2009 (art. 10 bis de la décision de base N° 7835 du 2/6/2001)
- a5:** Prêts bonifiés sur garantie "Société Kafalat S.A.L" (Décision de base No. 7835 du 2/6/2001).
- a6:** Programme Epargne/Logement (Décision de base No. 6180 du 31/5/1996)
- a7:** Autres crédits au logement
- a8:** Prêts non bonifiés financés par l'IFC ou l'EIB ou l'OPIC ou l'AFD ou l'AFESD.
- a89:** Prêts non bonifiés financés par l'IFC ou l'EIB ou l'OPIC ou l'AFD ou l'AFESD bénéficiant des incitations offertes en 2009 (art. 10 bis de la décision de base N° 7835 du 2/6/2001)
- a9:** Prêts non bonifiés en devises sur garantie de l'IFC ou l'EIB ou l'OPIC ou l'AFD ou l'AFESD.
- a99:** Prêts non bonifiés en devises sur garantie de l'IFC ou l'EIB ou l'OPIC ou l'AFD ou l'AFESD bénéficiant des incitations offertes en 2009 (art. 10 bis de la décision de base N° 7835 du 2/6/2001)
- a0:** Prêts aux secteurs productifs qui sont actuellement dans la période de remboursement prolongée et ne sont plus bonifiés. (article 4 bis de la décision de base No. 7743 du 2/1/2001).
- a10:** Prêts pour la couverture de 60% de la valeur de remplacement des bâtiments et équipements affectés par la guerre de juillet 2006 (art. 9 de la décision de base N° 6116 du 7/3/1996)
- v09:** Autres crédits en devises bénéficiant des incitations offertes en 2009 (art. 10 bis de la décision de base N° 7835 du 2/6/2001)
- b22:** Escompte papier commercial sans recours (Décision de base No. 7835 du 2/6/2001)
- b3:** Obligations & assimilées émises par le secteur privé de montants déductibles des engagements soumis aux réserves obligatoires. (Décision de base N° 7835 du 2/6/2001)
- c1:** Débiteurs par cartes de crédit à paiements mensuels.
- c2:** Débiteurs par cartes de paiement avec solde payable en fin de cycle de facturation.
- d1:** Créances douteuses ou irrécouvrables (Etat 2010- Code mécanographique 11740) pour lesquelles la CCB a autorisé la constitution de provisions partielles ou totales. Leur solde doit figurer à la CDR, en principal et intérêts non réalisés.
- d2:** Dettes en suspens en cours de recouvrement.
- d3:** Créances litigieuses.
- e1:** Escompte effets commerciaux avec recours .
- e2:** Escompte effets commerciaux sans recours sauf ceux mentionnés sous le code b22.
- f:** Crédits sur effet de levier
- h1:** Microcrédits en L.L. financés par des crédits acceptés par les institutions de Microcrédits.
- h21:** Microcrédits en L.L. financés par des crédits accordés par les banques aux institutions de Microcrédits.
- h22:** Microcrédits en L.L. financés par des crédits accordés par les banques aux institutions financiers
- h3:** Microcrédits en L.L. financés par les institutions financières par des crédits accordés par celles-ci ou par les

institutions de Microcrédits.

- i:** Crédits à l'habitat financés par des prêts accordés à la banque de l'habitat.
- io9:** Crédits à l'habitat bénéficiant des incitations offertes en 2009 financés par des prêts accordés à la banque de l'habitat.
- ii0:** Crédits à l'habitat financés par des prêts accordés à la banque de l'habitat et régis par la décision du conseil central No. 16/26/10 du 11/08/2010
- if1:** Mourabaha
- if2:** Ijara
- if3:** Bay' salam
- if4:** Istisna'
- ip1:** Moudharaba
- ip2:** Moucharaka moutanakisa (décroissante)
- iq:** Kard Hasan
- io:** autres financements islamiques
- k:** Acceptations. (Etat 2010- Code mécanographique 11800).
- ii:** Opérations de Crédit-bail non bonifiés (Décision de base No. 7540 du 4/3/2000).
- il:** Opérations de Crédit-bail bonifiés
- lc:** Lettres de Crédit
- lg1:** Lettres de garantie pour adjudications
- lg2:** Lettres de garantie de bonne exécution
- lg3:** Lettres de garantie monétaire
- lg4:** Autres Lettres de garantie
- dp:** Crédits logement accordés en LL suivant le protocole entre les banques et le ministère des déplacés.
- jr:** Crédits logement accordés en LL suivant le protocole entre les banques et la caisse mutuelle des magistrats.
- ml:** Crédits logement accordés en LL suivant le protocole entre les banques et l'organisme pour l'habitat des militaires réguliers (Décision de base No. 7835 du 2/6/2001).
- m2:** Crédits logement accordés en LL directement à l'organisme pour l'habitat des militaires réguliers (Décision de base No. 7835 du 2/6/2001).
- m3:** Crédits logement accordés par l'organisme pour l'habitat des militaires réguliers avant le 6/2/2009 , cédés en faveur des banques (circulaire de base N° 7835 du 2/6/2001)
- fs:** Crédits logement accordés en LL suivant le protocole entre les banques et la direction générale des forces de sécurité intérieure (Décision de base No. 7835 du 2/6/2001).
- sg:** Crédits logement accordés en LL suivant le protocole de coopération entre les banques et la direction générale de la sûreté générale (Décision de base No. 7835 du 2/6/2001).
- n19:** Crédits en LL à moyen et long terme aux secteurs productifs bénéficiant des incitations offertes en 2009 (art. 10 bis de la décision de base N° 7835 du 2/6/2001).
- n29:** Crédits logement en LL à moyen et long terme bénéficiant des incitations offertes en 2009 (art. 10 bis de la décision de base N° 7835 du 2/6/2001).
- n09:** Autres crédits en LL bénéficiant des incitations offertes en 2009 (art. 10 bis de la décision de base N° 7835 du 2/6/2001)
- ev1:** Crédits non bonifiés en L.L. pour financer des projets respectueux de l'environnement dans des domaines non énergétiques (Décision de base No. 7835 du 2/6/2001).
- ev2:** Crédits non bonifiés en L.L. pour financer des projets respectueux de l'environnement dans le domaine de l'énergie (Décision de base No. 7835 du 2/6/2001).
- ag** Crédits agricoles accordés en LL suivant le protocole entre les banques et le ministère de l'agriculture.
- en** Crédits accordés en LL aux entrepreneurs pour la construction ou la réhabilitation des bâtiments gouvernementaux.
- o:** Obligations du secteur non financier non lié (Etat 2010 - Code mécanographique 15643 +16804)
- p:** Crédits logement accordés en LL suivant le protocole établi entre les banques et l'Office Public de l'Habitat (Décision de base No. 7835 du 2/6/2001)
- p09:** Crédits logement accordés en LL suivant le protocole établi entre les banques et l'Office Public de l'Habitat bénéficiant des incitations offertes en 2009 (Décision de base No. 7835 du 2/6/2001)
- q1:** Crédits aux petites et moyennes entreprises en LL sur garantie de la "Société Kafalat S.A.L" (Décision de base No. 7835 du 2/6/2001)
- q2:** Prêts bonifiés en LL sur garantie de la "Société Kafalat S.A.L" (Décision de base No. 7835 du 2/6/2001)
- q3:** Prêts bonifiés en LL pour financer des projets respectueux de l'environnement dans le domaine de l'énergie sur garantie de la "Société Kafalat S.A.L" (Décision de base No. 7835 du 2/6/2001)
- r:** Prêts bonifiés en LL sur garantie de l'IFC ou l'EIB ou l'OPIC ou l'AFD ou l'AFESD.
- s:** Crédits logement accordés en LL directement à l'Office Public de l'Habitat (Décision de base No. 7835 du 2/6/2001)
- t:** Prêts non bonifiés en LL sur garantie de l'IFC ou l'EIB ou l'OPIC ou l'AFD ou l'AFESD.
- u:** Prêts accordés en LL pour poursuivre les études dans les établissements d'enseignements supérieurs
- x1:** Avances sur nantissements de fonds de commerce ou matériels ou véhicules ou marchandises non agréés par la Commission de Contrôle des Banques

N.B.: seront transférés à la case “Avances sur autres sûretés réelles ASR” dans la ”Déclaration à la Centrale Des Risques-Engagements Directs”, dès qu’ils seront agréés par la CCB.

- x2:** Avances sur marché.
- z1:** Autres Avances en compte courant
- z2:** Autres Avances sur effets commerciaux
- z3:** Autres prêts à échéance déterminée

N.B.:

- Les crédits de montants déductibles des engagements en L.L. soumis aux réserves obligatoires selon la décision de base No. 7835 du 2/6/2001 sont les crédits ayant les codes suivants:
 - “a1”, “a11”, “a12”, “a13”, “a19”, “a2”, “a29”, “a3”, “a31”, “a32”, “a33”, “a34”, “a35”, “a4”, “a49”, “a5”, “a8”, “a89”, “a9”, “a99”, “a0”, “v09”, “b22”, “b3”.
- Les crédits de montants déductibles des réserves obligatoires selon la décision de base No. 7835 du 2/6/2001 sont les crédits ayant les codes suivants:
 - “h1”, “h21”, “h22”, “i”, “i09”, “i10”, “dp”, “jr”, “m1”, “m2”, “m3”, “fs”, “sg”, “n19”, “n29”, “n09”, “p”, “p09”, “q1”, “q2”, “q3”, “r”, “s”, “t”, “u”, “ev1”, “ev2”, “ag”, “en”.